لانبي بعدي العلوم في جميع المنازل الحاصلة لهرون من موسى
وعلى هرون الصلوة والسلام لانتفاء نسبة الاخوة الثابتة لهرون
فبقي المراد البعض اي بعض المنازل الحاصلة لهرون والبيان
يعينه اي يعين ذلك البعض وذلك انه صلى الله عليه وسلم قاله
اي القول المذكور له اي لعلي حين استخلفه عند متوجهه الى تبوك
فقال علي رضي الله عنه اتتركني في المخلفين وفي نسخة في الصحيح تخلفني
في النساء والصبيان كانه استنقص تركه وراءه فقال له عليه
الصلوة والسلام الا ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى
يعني حيث استخلفه عند توجهه الى الطور اذ قال له اخلفني
في قومي واصلح وهو اي استخلافه على المدينة لا يستلزم كونه اولى
بالخلافة العامة بعده من كل معاصريه افتراضا ولا ندبا
بل يستلزم كونه اهلا لها في الجملة وبه نقول وقد استخلفه عليه
الصلوة والسلام في سوار اخرى غير علي رضي الله عنه كما في مسلم
ولم يلزم فيه ذلك اي كونه اولى بالخلافة بعده بذلك اي باستخلافه
على المدينة عند سفره واما ما روي احادا في جامع الترمذي
انه صلى الله عليه وسلم قال من كنت مولاه فعلي مولاه فمشترك الدلالة
لان لفظ المولى مشترك يطلق لمعان هو في كل منها حقيقة اذ يطلق
المولى على كل من المعتق بصيغة الفاعل والمعتق بصيغة المفعول
والمتصرف في الامور والناصر والمحبوب ومنه اي من اطلاق
المولى على المحبوب قوله تعالى لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء
يعني تلقون اليهم بالمودة كما في الاية الاخرى اول الممتحنة لاتتخذوا

عدوي وعدوكم اولياء تلقون اليهم بالمودة وتعيين بعضها اي بعض
معاني المشترك للاراده بلا دليل يقتضيه غير مقبول لانه تحكم
وتعيمه اي المشترك الزاما واقعا على راي من يرى تعميم المشترك
في مفاهيمه اي معانيه كلها حيث لا دليل يعينها لو لم يكن اشتراكه
معنويا بان وضع وضعا واحدا لقدر مشترك وهو القرب المعنوي
من المولى بفتح الواو واسكان اللام بمعنى القرب اذ كل من المعاني
المذكورة موضع قرب معنوي كما لا يخفى على المتامل بل كان اي قد
كونه مشتركا لفظيا قد وضع وضعا متعددا بحسب تعدد
معانيه حتى يجري الخلاف في تعميمه في معانيه مع انه اي القول
بتعميمه في معانيه مذهب ضعيف عندنا معشر الحنفية وعند
الاصوليين وعلى البيان على ما يشهد به اي يضعف المذهب
المذكور استقرارا متعارفا لان الغالب المشتركات متنافية خبر المبتدا
تعميمه اي القول بتعميم المشترك اللفظي مع ضعفه منتف هنا
لامتناع اراده كل من المعتق بالكسر والمعتق بالفتح اذ لا نسلم
ارادة واحد منهما فتعين بعد انتفاء ارادة الجميع ارادة البعض
والاتفاق مناومنهم واقع على صحة ارادة المحب بالكسر اي
المحبوب ويصح ان يقرا المحب بالضم من الدلالة بالمصدر وعلى اسم
المفعول وهو اي علي رضي الله عنه وارضاه سيدنا وحبيبنا
على ان كون المولى بمعنى الاولى يعتبر في اللغة ولا في الشرع
وانما جوزناه في قولنا فيما مر والمتصرف في الامور نظرا الى
رواية الحاكم من كنت وليه اذ ولي الانسان من يلي امره ويتعهد

Copyright © King Saud University